رابط المادة على منصة باحث

فتاوى واختيارات الشيخ سليمان العلوان

حكم حج المراه بدون محرم او مع مجموعة من النساء الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

فالاصل ان الانسان يتقي الله جل وعلا في دينه وما اوجب الله عليه ونترخص برخص الاعذار التي هو يعلم في داخل نفسه ان ليس بالمبررات الشرعية عند الجيران شهرا. اذا كنت لا ترضى هذا لنفسك فلا يؤمن احدكم. حتى يحب لاخيه ما يحب - 00:00:00

ونحن نعلم انه جاء في الصحيحين من حديث ابن عباس ان النبي قال لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم وهذا متفق عليه صحته ولكن بالنسبة للحج والعمرة هل تحج المرأة مع نساء انتقاصا؟ لا لذلك قولان لاهل العلم. القول الاول - 00:00:40

الا يمتنع ان تحج المرأة ولو مع نساء ثقات بدون محرم؟ وهذا مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى. المذهب الثاني ان المرأة تحج اذا كان فرضها فان تحج مع نساء - 00:01:00

وهذا مذهب الجمهور. والشافعي وابو حنيفة. وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى احتجوا بان نساء النبي صلى الله عليه وسلم حججنا مع عثمان وعبد الرحمن بن عوف مع مجموعة نساء قال في البخاري - 00:01:10

ولكن يقال يعني لا يمكن مقارنة نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع آآ جلالتهن وآآ كون زوجته محرمات عن الغير مع جلالة قدره عند الناس وانه لا يمكن ان شخص يتجرأ فلو اراد شخص يتجرأ عليه لعاقبه الله عقابا اليما في الدنيا قبل الاخرة - 00:01:30

عثمان ومع عبد الرحمن بن عوف الذي لا يقطع اربا اربا ما يمكن يمكن احد ان يقترب منهن ثم نقارن لسواق هذا العصر ونحو ذلك. عموما مسألة مسألة هذي مذاهب العلم - 00:01:50